الجمهورية التونسية
وزارة العدل

ع 204 د

منشـــور

من وزيرة العدل

إلى السيدات والسادة:

وكيل الدولة العام لدى محكمة التعقيب

الوكلاء العامين لدى محاكم الاستئناف

وكلاء الجمهورية لدى المحاكم الابتدائية

رؤساء وقضاة محاكم النواحي

رؤساء كتابات المحاكم ومساعديهم بمحكمة التعقيب

وبمحاكم الاستئناف وبالمحاكم الابتدائية

وبمحاكم النواحي

الموضوع: حول تنفيذ الأحكام الجزائية بالسجن والخطية.

اعتبارا لما يتكتسيه موضوع تنفيذ الأحكام الجزائية من أهمية بالغة والذي يعد من أهم ثوابت السياسة الجزائية للدولة والرامية الى تكريس نجاعة القرارات والأحكام الصادرة عن المرفق القضائي كالحرص على توحيد الاجراءات المتعلقة بتنفيذ الأحكام الجزائية بين مختلف المحاكم في كنف الشفافية ومساواة الجميع أمام القانون وإنفاذ القانون وتحقيق الأهداف والغايات التي من أجلها سنّ لاسيما في مقاومة الجريمة والقطع مع الشعور بالإفلات من العقاب والمس بثقة المواطنين في القضاء والتأثير على حسن أدائه .

واعتبارا لأن تنفيذ الأحكام الجزائية من اختصاص النيابة العمومية وهي التي تسهر على مراقبة سلامة الاجراءات في الخصوص وحسن تطبيقها .

ولا يخفى عليكم بأنّ التأخير في تنفيذ العقاب يفقد الأحكام الجزائية فاعليتها على المحكوم عليه وعلى المجتمع بشكل عام وتأثيرها السلبي على الرأي العام وتتقلص معه الجدوى المنتظرة من قرارات المحاكم بما يؤثر سلبا على صورة العدالة ومصداقيتها.

وإذ نُكبر المجهودات التي يبذلها الجميع من قضاة وكتبة وأعوان وإداريين بمختلف رتبهم وإختصاصاتهم لتكريس هذا الهدف ، فإن ما تمت ملاحظته ومعاينته من نقائص وإخلالات أثناء التفقدات المجراة على أقسام التنفيذ بالمحاكم ومن التشكيات الواردة على مصالح الوزارة فيما يخص التنفيذ من شأنها أنّ تعطل تنفيذ الأحكام القاضية بالسجن أو بالخطية على حدّ السواء.

وإذ نُذكركم بمقتضيات الأحكام القانونية المنظمة لتنفيذ الأحكام الجزائية المنصوص عليها بمجلة الإجراءات الجزائية وبجميع المناشير الوزارية السابقة الصادرة في الغرض،

فإننا ندعوكم كل فيما يهمه إلى مزيد الحرص على تفعيل الإجراءات التاليّة:

- التقيد بمقتضيات القانون فيما يتعلق بتحرير السند التنفيذي (إعلام بحكم ، مضمون حكم ، منشور تفتيش...) بما يضمن تفادي أي نقص أو خطأ.

- توجيه الإعلامات ومضامين الأحكام إلى الضابطة العدلية دون تأخير بإتباع الطريقة الأنجع لتتوصل الضابطة العدلية بالإعلام أو المضمون(عبر البريد، التسليم المباشر) والتذكير في شأن إنجازها بصفة مستمرة بما يترك أثرا كتابيا لتيسير إجراءات المتابعة والمراقبة.

- المتابعة المستمرة لأعضاء النيابة العمومية وقضاة النواحي لأعمال التنفيذ والتنسيق الدوري مع رؤساء الضابطة العدليّة الراجعين إليهم بالنظر في هذا الخصوص وجعلها نقطة قارة في الإجتماعات الدورية مع الضابطة العدلية.

- توجيه مضامين الأحكام ومكاتيب الإعلام الخاصة بالإعتراض على الحكم الغيابي إلى القباضات المالية طبق الإجراءات وبالصيغ المعمول بها دون تأخير بما يُساهم في تحسين وسائل إستخلاص الخطايا وتفاديا لسقوط العقاب فيها بمرور الزمن.

- البت في مطالب الجبر بالسجن وتنفيذ ما يترتب عن القرارات المتخذة في شأنها دون تأخير.

- السهر على القضاء على كل تأخير في أعمال التنفيذ المسجل في بعض المحاكم.

وإننا نُعوّل على حرصكم المعهود في السهر على تنفيذ الأحكام الجزائية بكل حزم ودقة والعمل على تحقيق الأهداف التي يرمي إليها المنشور بما يضمن سلامة تطبيق القانون وتحسيس السادة القضاة والمكلفين بأقسام تنفيذ الأحكام الجزائية بتطبيق الاجراءات القانونية في الموضوع لتكون الأحكام ناجزة والتصدي للإفلات من العقاب وإهدار المال العام وإعلامنا ببلوغ هذا إليكم.

تونس في: 13 جانفي 2026

وزيرة العدل

ليلى جفال